

بذلك الاحرام مما كان لزومه بسبب الجوارزة استحسانا والقباس ان لا يسقط عنه
ولا يجوز الا ان ينوي عارضا عليه لدخول مكة كما هو قوله رضي الله عنه بدخوله مكة بلا
احرام وجب عليه شك وصار ذلك دينا في ذمته كما لو وجب بالزجر في الحج المذرة
لا يسقط بحجة الاسلام فلذا ما لزوم الجوارزة وكما لو تحولت السنة التي دخل الحرم فيها
بلا احرام ورجع عما عليه من حجة الاسلام في سنة اخرى حيث لا يجب به ذلك عما تقرر في
ذمته من النسك اتفاقا ووجه الاستحسان ان الواجب عليه ان يكون محميا عند
دخوله مكة تعظيما لهذه البقعة لان يكون احرامه لدخوله مكة الا ان كان في الايتل
لواني محميا بما عليه من حجة الاسلام لم يلزمه هذا فصار كمن نذر ان يعتكف شهر
رمضان واما اشتم الجوارزة فلا يسقط في صيرورة الحج بتحويل السنة دينا ظاهر لانه
موقت بوقت خاص بخلاف العمرة فان جميع السنون لها كما يستعمله فينبغي ان يسقط
العمرة الواجبة بدخول مكة بغير احرام بالعمرة المذكورة في السنة الثانية كما سقط بها
في السنة الاولى وليس الحكم كذلك ولجانب الشرح المحلل لمن عن هذا بان تأخير العمرة
اي ايام النحر والتشريف مكرره فاذا اخبرها التي وقت مكرره صار كالغوت لها فاضاف
دينا في ذمته انتهى هذا اذا ما داني الميقات واحرم منه وكذا الحكم لو احرم بعده
ولو من مكة وعاد اليه ربي **ولو لم يعد** الاخل المذكور في وقت من الواجبات احرام
من مكة ارجا رجرا داخل الوقت اخذها عما لزمه من النسك لدخوله مكة خلافا
لغيره وكن لم يسقط عنه الدم اتفاقا لشرك التلبية من الميقات ولو لم يعد
يهم من مكة ارجا رجرا **يسقط** اي ما لزمه بالدخول من النسك والدم اتفاقا
ولو لم يجه من عام ذلك بالاضرة الي عام آخر واحرم به لم يسقط عنه اي ما لزمه
بالدخول الا ان ينوي بالاحرام عما كان لزمه بالدخول بغير احرام ذلك في قوله
ولو دخلها اي مكة **بغير احرام فعليها لكل دخول نسك** اي حج او عمرة و
عليه دم ايضا قالوا كرماني ولو انه دخل مكة بغير احرام ثم خرج وعاد الي اهله
ثم عاد الي مكة فدخل بغير احرام وجب عليه لكل واحد من الدخولين احرام لانه
لما عاد الي اهله فقد ابط تلك السنة والدخول فيها واذا ابط فعدت عن وقت
وهذا دخوله آخر سفر اخر فلا يقبل الجهر انتهى **فان احرم** اي هذا الدخول باردا
من الميقات من عامه ذلك **بنسك** اي حج او عمرة **ان زجر فهو** اي نسك
الذي

وهذا الاتفاق حج

في احوال احرام مكة واليمن

في سنة ١٢٩٠ هـ
الذي احرم به عن الغرض او النذر يعني به عن نسك ما لزمه ويكون **عن النذر** عليه
تضا التبية وسقط عنه دم الجوارزة الاخير لاما قبلها لم يجره دينا في ذمته وهكذا
كما ادي نسكا سقط عنه اخر ما تقرر في ذمته قبل ذلك النسك كذا في شرح الطحاوي والبلد

وان لم يجه من عامه ذلك **نكاح** اي فالحكم هنا كما مر من التفصيل المتقدم **ولو جاززه**
اي الميقات شخص كما في ما سلم بعد الجوارزة او جاززه **صبي فليجبعها** او جاززه
يتوفى فابعدا **فم احرام** اي من ذكره تعينه حاله من عدم التكليف اليه من حيث
هو **ولو من مكة اجزا** احرامه **ولاد عليه** للجوارزة لعدم تماثل طبعه بالاحرام غيرها و
اما **العبد** اي البالغ **اذا جاززه وقته** من غير احرام ثم اذن له مولاه **احرام** ولم
اي الي ميقات يجب عليه دمها اي الجوارزة لمجا طبعته بالاحرام غيرها ولكن لما لم
يصور من العبد ملة تاخر عنه هذا الدم الي ما بعد عقده قال الشيخ رحمه الله
منسكه واما العبد اذا جاززه الميقات غير محرم ثم اذن له مولاه فاحرم ولم يعد
الي الميقات لزمه دم الجوارزة اذا عتق انتهى ومنه في النظر ليس والبدل عليه

باب في بيان احكام الحرم وبيات ما يتعلق به اي الحرم فبالله تعالي
اولم يروا ان جعلنا حرما امسا وتخطف الناس من حولهم وفالتح اولم يكن لهم
حرما منا يحيى اليه شمات كل شئ زمانا لنا ولكن اكثرهم لا يعلمون في ربي
ان في زمن الطوفان لم تاكل الحيتان الكبار صغارها في الحرم واعلم ان اول
الامر من نصب حدود الحرم ابراهيم عليه السلام ثم انه قريبا فلعوها في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم فتم زمني رحمة من قرش في المنام فابلا يقول حرم الحرم
انصاه الا ان تخطفكم العرب فاصبحوا يتحدثون بذلك فاما دورها فسال النبي
صلى الله عليه وسلم حبر بلها اصابوا في ردها فقال جبريل ما صنعوا منها نصبا الا بيه
ملكه ثم جردها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في عام الفتح ثم جردها عن الخط
ثم جردها عثمان رضي الله عنه ولم يتم جردها معاونه ثم جردها عبد الملك بن
مروان ملاحح كذا نقله شيخنا في شرح المشرك الصغير الشيخ رحمه الله عن مشرك
ابن زحون قبل جرد الحرم حول مكة الكوفة وسبعة وثلاثون ميلا وهي التي تدر
بانصاب الحرم **احده** اي الحرم زاده الله شرفا وتعظيما اي على ما قاله السيد
علاء الدين في حاشية مسوالاته براميه وانه لم يزل احراما فاعلم ان ما زال طال الاكراه
الذي كان احرامه في وقتها التيمم زمان لو ابراهيم بدعوه كما صارت المدينة بكون
وهذا بعد ان كان احراما في وقتها التيمم زمان لو ابراهيم بدعوه كما صارت المدينة بكون
وهذا بعد ان كان احراما في وقتها التيمم زمان لو ابراهيم بدعوه كما صارت المدينة بكون

اعلم هذا

وهو قوله

وهو قوله